



دولة ليبيا

اتفاقية تعاون

بين المركز الليبي لبحوث ودراسات الطاقة الشمسية وجامعة المرقب

إنه في يوم **الاربعاء** بتاريخ الموافق **22/05/2024** م وعلى تمام الساعة (10:00) بمقر جامعة المرقب بمدينة الخمس اتفق الطرفان:

1. المركز الليبي لبحوث ودراسات الطاقة الشمسية ومقره بمدينة تاجوراء ويُشار إليه بالطرف الأول ويمثله قانونا السيد د. يوسف احمد النعاس مدير عام المركز.
2. جامعة المرقب ومقرها مدينة الخمس ويُشار إليها بالطرف الثاني ويمثلها قانونا أ.د. محمد انويجي غميص رئيس الجامعة.

تمهيد

تأسيساً على مبدأ التعاون بين المؤسسات العلمية بما يخدم أغراض البحث العلمي وفق منهج علمي وعملي والاستفادة من الإمكانيات المادية والبشرية لدى الطرفين والاستغلال الأمثل لها بما يخدم الأهداف المشتركة للطرفين من حيث تطوير الكوادر المتخصصة في المجالات ذات العلاقة بعمل كل من المركز والجامعة، عليه تم الاتفاق بين الطرفين على ما يلي:-

مادة (1) مجالات التعاون

تكون أوجه التعاون المشترك بين الطرفين في المجالات الآتية:

1. مشاركة أعضاء هيئة التدريس بالطرف الأول في المشاريع والأوراق البحثية التي ينفذها طلاب الطرف الثاني بالمركز.
2. منح كراسي للموظفين بالطرف الأول لانخراطهم بالدراسات العليا بالجامعة.
3. النشر المشترك وتبادل المعلومات والبيانات العلمية، سواء كانت في صورة بيانات أو برامج حاسوب أو كتب أو مجلات علمية وغيرها.
4. تنظيم الندوات والمؤتمرات وورش العمل والمعارض العلمية والاجتماعات والأنشطة المشتركة، على أن يقوم كل طرف بإبلاغ الآخر بشأن هذه الأنشطة وتحديد ما عليه من التزامات حيالها.
5. القيام بالخدمات الاستشارية بما فيها إعداد الدراسات والتقارير الفنية ذات العلاقة بمجال عمل الطرفين.
6. تبادل الأبحاث والدراسات المشتركة في مجالات عمل الطرفين.
7. التدريب والتأهيل للطرفين كل حسب الإمكانيات المتوفرة بما يخدم الطرفين.
8. التعاون في أي مجالات أخرى يقترحها أي من الطرفين وتم الموافقة عليها من كليهما ويتم ذلك وفق مراسلات بين الطرفين.

مادة (2)

تحديد المسؤولية عن الأضرار

يلتزم كل طرف أو الجهة المؤمن لديها بتحمل المسؤولية كاملة عن أي ضرر أو إخطار قد يتعرض لها الأفراد التابعون له خلال عملهم بمختبرات ومعامل الطرف الآخر، والتي تحدث بسبب عدم التقيد بإجراءات السلامة المعمول بها وبدون إذن من المكلفين من الطرف المستضيف.

مادة (3)

التعاون العلمي

يحق للباحثين والاختصاصيين التابعين لأي من الطرفين العمل كمتعاونين في الفرق البحثية التي يشرف عليها الطرف الآخر وبما لا يتعارض مع الضوابط والاشتراطات التي تحددها اللوائح المعمول بها لديه، وتسري عليهم لوائح الإدارة والمالية بالخصوص.

مادة (4)

التكامل المحلي والدولي للخبرات والإمكانيات

يجوز لخبرات وإمكانيات الطرفين أن تتكامل عند دخول أي منهما في اتفاقيات تعاون أو شراكة مع أطراف محلية أو دولية أخرى، وتقتصر جهود أحدهما منفردا عن الإيفاء بالالتزامات المناطة به، أو إذا كان التكامل يحقق مصلحة للطرفين تخدم الصالح العام عموما على أن يتم ذلك بموجب خطاب متبادل بين الطرفين يحدد أوجه التكامل المطلوب والتفاصيل المتعلقة به حسب طبيعة كل حالة.

مادة (5)

التزامات الطرفين

لا يترتب عن هذه الاتفاقية أية التزامات قانونية أو مالية بين الطرفين فهي إطار عام يهدف إلى تسهيل وتطوير التعاون المشترك فيما بينهما.

مادة (6)

سريان الاتفاقية والتنفيذ والتجديد

تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ بمجرد التوقيع عليها واعتمادها من الطرفين وتعتبر صالحة لمدة (3) ثلاث سنوات تجدد تلقائيا ما لم يبد أحد الطرفين غير ذلك كتابيا بمدة لا تقل عن ثلاثة أشهر دون المساس بالمشاريع البحثية والأعمال المشتركة القائمة والتي ينظم سيرها محاضر اتفاق منفصلة فهي مستمرة لحين استيفاء أهدافها.

مادة (7)

حررت هذه الاتفاقية من نسختين باللغة العربية، يُسلم كل طرف نسخة للعمل بموجبها.

الطرف الثاني

الطرف الأول

أ.د. محمد انويجي غميص

رئيس الجامعة

د. يوسف احمد النعاس

مدير عام المركز الليبي لبحوث

ودراسات الطاقة الشمسية

